وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقم 11294/ 1/1/9
التاريخ 2025/04/14
الموافق

سعادة رئيس غرفة تجارة الأردن

سعادة رئيس غرفة تجارة عمان

الموضوع: تمديد مدة تجديد رخص ممارسة المهن

إشارة إلى قرار مجلس الوزراء رقم (15867) في جلسته تاريخ 2025/4/6 والمتضمن الموافقة على تمديد مدة تجديد رخص ممارسة المهن ضمن مناطق البلديات حتى نهاية يوم 2025/6/30، دون أن يترتب على طلبات التجديد أي غرامات، وعلى أن يتم إعادة الغرامات التي دفعها طالبو التجديد قبل صدور هذا القرار أو ترصيدها لهم للعام القادم.

أرجو سعادتكم التكرم بالاطلاع وتعميم ذلك على منتسبيكم.

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام،

م. مثنى غرايبة

وزير الصناعة والتجارة والتموين بالوكالة

صحيفة غرفة تجارة
مديرية تنمية الصناعة 102543

المملكة الأردنية الهاشمية
هاتف: ٥٦٢٩٠٣٠ - ٠٩٦٢٦ فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٣٥ - ٥٦٨٤٩١٩ ص.ب: ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo
البريد الإلكتروني: dewan@mit.gov.jo

وزارة الصناعة والتجارة والتموين
رقم الوارد:13399
التاريخ:2025/04/08
رقم الملف:1/1/9
الجهة المعنية:مكتب معالي الوزير

رئاسة الوزراء

الرقم ١٠ / ١/١٣ / ٧٨٧١
التاريخ ٩ / شوال / ١٤٤٦
الموافق ٢٠٢٥/٠٤/٠٨

معالي وزير الإدارة المحلية

أشير إلى كتابكم رقم (و/١٠/١٢٧٨٩) تاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٧.

استعرض مجلس الوزراء قراره رقم (١٥٨٦٧) تاريخ ٢٠٢٤/٣/٣١، وبهدف تمكين المستثمرين وأصحاب المهن من استكمال إجراءات الحصول على رخص ممارسة المهن المطلوبة إلكترونياً، قرر مجلس الوزراء في جلسته المُنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٦ الموافقة على تمديد مدة تجديد رخص ممارسة المهن ضمن مناطق البلديات حتى نهاية يوم ٢٠٢٥/٦/٣٠، دون أن يترتب على طالب التجديد أي غرامات، وعلى أن يتم إعادة الغرامات التي دفعها طالبو التجديد قبل صدور هذا القرار أو ترصيدها لهم للعام القادم.

واقبلوا فائق الاحترام.

رئيس الوزراء

نسخة/إلى معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين
نسخة/إلى معالي وزير المالية
نسخة/إلى معالي وزير الاقتصاد الرقمي والريادة
نسخة/إلى عطوفة رئيس ديوان المحاسبة
نسخة/إلى عطوفة أمين سر مجلس الوزراء
قرار رقم (٣١٦٨)